

/ جِمَاعُ أَبْوَابٍ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

بابُ الإِشَارَةِ بِرَدِّ السَّلَامِ

٣٤٤٢- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، حدثنا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة، ثم أدركته وهو يصلي فسلمت عليه فأشار إلي، فلما فرغ دعاني فقال: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ إِنْفَاءً وَأَنَا [٢/٢٢٢] أَصْلَى». وهو موجهٌ حينئذٍ قبل المشرق^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد^(٢).

٣٤٤٣- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن أيوب والحسن بن علي بن زياد قالوا: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثني أبو الزبير، عن جابر قال: أرسلني رسول الله ﷺ وهو مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَوْ مَأْزُهُيرٌ بِيَدِهِ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا، وَأَوْ مَأْزُهُيرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ يَوْمَئِذٍ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَعُ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصْلَى». قال زهير: وأبو الزبير جالسٌ معه مُسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةِ فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَقَالَ بِيَدِهِ

(١) أخرجه النسائي (١١٨٨) عن قتيبة به. وابن ماجه (١٠١٨) من طريق الليث به. وتقدم في (٢٢٤١).

(٢) مسلم (٣٦/٥٤٠).

إلى غير الكعبة^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أحمد بن يونس^(٢).

٣٤٤٤- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة، فأتيته وهو يصلي، فسلمت عليه، فردّ عليّ إشارة^(٣).
ورواه غيره عن سفيان فقال في الحديث: لم يرّد عليّ. وإنما أراد: لم يرّد عليّ كلاماً، وردّ عليّ إشارة، وبالله التوفيق.

وقد جمعهما يزيد بن إبراهيم في الرواية:

٣٤٤٥- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى حاجة له، فجاء والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي فسلم عليه، فلم يرّد عليه [٢/٢٢٢ظ] وأوماً بيده، فلما سلم قال: «إنه لم يمنعني أن أرّد عليك إلا أنني كنت أصلي»^(٤).

٣٤٤٦- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا الأسفاطى يعنى عباس بن الفضل، حدثنا أبو الوليد، حدثنا ليث

(١) أخرجه أحمد (١٤٣٤٥)، وأبو داود (٩٢٦)، وابن خزيمة (٨٨٩) من طريق زهير بن حمزة.

(٢) مسلم (٣٧/٥٤٠).

(٣) تقدم في (٢٢٤١).

(٤) أخرجه الطحاوى في شرح المنانى ٤٥٦/١ من طريق يزيد بن حمزة.

ابن سَعْدٍ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَائِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِلَيَّ
إِشَارَةً. قَالَ لَيْثٌ: حَسِبْتَهُ قَالَ: بِإِصْبَعِهِ^(١).

وَقَدْ رَوَى فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بِإِسْنَادٍ فِيهِ إِسْرَالٌ، أَنَّهُ أَشَارَ بِيَدِهِ بِلَا شَكٍّ:

٢٥٩/٢ ٣٤٤٧- / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بَوْمِي قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءٍ
لِيُصَلِّي فِيهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا وَكَانَ
مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي؟
فَقَالَ صُهَيْبٌ: كَانَ يُشِيرُ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ. قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِرَجُلٍ: سَلَّهُ: أَنْتَ
سَمِعْتَهُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَامَةَ أَسَمِعْتَهُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا قَدْ
كَلَّمْتُهُ وَكَلَّمَنِي. وَلَمْ يَقُلْ زَيْدٌ: سَمِعْتَهُ^(٢).

وَقَدْ رَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

٣٤٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرِ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ،

(١) أخرجه أحمد (١٨٩٣١)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، والنسائي (١١٨٥)، وابن حبان (٢٢٥٩) من طريق الليث به. وقال الترمذي عقب (٣٦٨): وحديث صهيب حسن لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير.

(٢) الحميدي (١٤٨). وأخرجه أحمد (٤٥٦٨)، والنسائي (١١٨٦)، وابن ماجه (١٠١٧)، وابن خزيمة (٨٨٨)، وابن حبان (٢٢٥٨) من طريق سفیان به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٣٢).

حدثنا هشامٌ وهو ابنُ سعدٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قال: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى قُبَاءٍ، فجاءتِ الأنصارُ يُسَلِّمونَ عليه، فإذا هو يُصَلِّي، فجَعَلوا يُسَلِّمونَ عليه، فقال ابنُ عمرَ: يا بلالُ كيفَ رأيتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ [٢/٢٢٣] يَرُدُّ عَلَيْهِم وهو يُصَلِّي؟ قال هَكَذَا بيَدِهِ كُلِّهَا، يَعْنِي يُشِيرُ^(١).

وهَكَذَا رواه وكيعُ بنُ الجَرَّاحِ وجَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ^(٢).

ورواه عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ عن هِشَامٍ فقال: بلالٌ - أو - صُهَيْبٌ:

٣٤٤٩- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِي وأبو زكريا يحيى بنُ إبراهيمَ المَزَكِّيَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا بحرُ بنُ نَصْرِ قال: قُرِئَ على ابنِ وهبٍ: أخبركَ هِشَامُ بنُ سَعْدٍ، عن نافعٍ قال: سَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ قال: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى قُبَاءٍ فَسَمِعْتُ بهِ الأنصارُ، فجاءوا يُسَلِّمونَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ. قال: فقلْتُ لِبَلالٍ - أو - صُهَيْبٍ: كيفَ رأيتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمَ وَهُمْ يُسَلِّمونَ عليه وهو يُصَلِّي؟ قال: يُشِيرُ بيَدِهِ. قال: وَبَلَّغَنِي فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ صُهَيْبًا الَّذِي سَأَلَهُ ابنُ عمرَ^(٣). ابنُ وهبٍ يَقولُهُ.

قال الشيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ قال أبو عيسى التِّرْمِذِيُّ: كِلا الْحَدِيثَيْنِ عِنْدِي

(١) أخرجه الشاشي (٩٤٧) من طريق أبي نعيم به .

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٨٨٦)، والترمذي (٣٦٨) من طريق وكيع به. وأخرجه أبو داود (٩٢٧) من طريق

جعفر بن عون به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٨٢٠): حسن صحيح.

(٣) ابن وهب (٤٣٩)، ومن طريقه الطحاوي في شرح المشكل (٥٧٠٩).

صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ بِلَالٍ وَصُهَيْبٍ جَمِيعًا^(١).

٣٤٥٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرَانَ بِنَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلِيَّ رَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَدَّ عَلَيْهِ الرَّجُلُ كَلَامًا فَقَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلِيَّ أَحَدِكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلَا يَتَكَلَّمُ، وَلَكِنْ يُشِيرُ بِيَدِهِ^(٢).

٣٤٥١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيلٍ الْجَمَحِيُّ سَلَّمَ عَلِيَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَأَخَذَهُ^(٣) بِيَدِهِ^(٤).

بَابُ كَيْفِيَّةِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ

٣٤٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ [٢/٢٢٣ظ] بْنُ عَيْسَى الْخُرَّاسَانِيُّ الدَّامَغَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه

(١) الترمذى عقب (٣٦٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٤٩) من طريق عبيد الله بن عمر به. وعبد الرزاق (٣٥٩٥) من طريق نافع به.

(٣) كذا فى س، م. وفى المذهب ٦٩٨/٢، ومصادر التخرىج: «فأخذ».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٩)، وابن أبي شيبة (٤٨٤٥)، والفاكهى فى أخبار مكة ١/١٨٢ (٢٨١) من

طريق سفیان به.

يقول: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / إِلَى قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ. قال: فجاءته الأنصارُ فسَلَّموا ٢٦٠/٢
 عليه وهو يُصَلِّي. قال: فَقُلْتُ لِيلَالٍ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ
 كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ قال: يَقُولُ هَكَذَا. وَبَسَطَ كَفَّهُ، وَبَسَطَ جَعْفَرُ بْنُ
 عَوْنٍ كَفَّهُ، وَجَعَلَ بَطْنَهُ أَسْفَلَ وَظَهْرَهُ إِلَى فَوْقٍ^(١).

بَابُ مَنْ أَسَارَ بِالرَّأْسِ

٣٤٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو
 قِرَاءَةً قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَ بِرَأْسِهِ، يَعْنِي الرَّدَّ^(٢).

٣٤٥٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَخْبَرَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ
 ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَبَشَةِ أَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ،
 فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَوْمَأَ بِرَأْسِهِ. وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَأْخُذُ بِهِ^(٣).
 هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلٌ.

٣٤٥٥- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا

(١) أبو داود (٩٢٧). وتقدم في (٣٤٤٨). وقال الألباني في صحيح أبي داود (٨٢٠): حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٥٢)، وأبو داود في المراسيل (٤٩)، وابن الأعرابي (١٣) من طريق ابن

سيرين به.

(٣) أخرجه الحميري في جزئه (٦) من طريق هشام به بنحوه.

تَمَّتْ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى التَّوْزِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ مِنَ الْحَبَشَةِ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَوْمَأَ بِرَأْسِهِ^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ التَّوْزِيُّ.

[٢/٢٢٤] بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ يَرُدَّ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ

٣٤٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ وَنَأْمُرُ بِحَاجَتِنَا، فَقَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثْتُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَدَثَ أَلَّا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ». فَزَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ^(٣).

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ التَّسْلِيمَ عَلَى الْمُصَلِّيِّ

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: لَوْ دَخَلْتُ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ مَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ^(٤).

(١) في س: «التنوري». وينظر الأنساب ٤٩١/١.

(٢) أخرجه البزار (١٤٣٨)، والطبراني (٩٧٨٣)، وفي الصغير (٨٢٩) من طريق أبي يعلى التوزي به.

وقال الهيثمي في المجمع ٨٢/٢: ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أبو داود (٩٢٤). وتقدم في (٣٣٨٩). وقال الألباني في صحيح أبي داود (٨١٧): حسن صحيح.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٣٦٠٠)، وأبو يعلى (٢٣١٤) من طريق أبي سفيان به. وقال الهيثمي في المجمع

٣٨/٨: ورجاله رجال الصحيح.

٣٤٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه وأبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا غرار في صلاة ولا تسليم^(١)». قال أحمد بن حنبل: فيما أرى أنه أراد أن / لا ٢٦١/٢ تُسَلَّم ويُسَلَّم عَلَيْكَ، وتغري الرجل بصلاته أن يُسَلَّم وهو فيها شاك^(٢). كذا في كتابي .

٣٤٥٨- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل. فذكره بإسناده إلا أنه قال: «لا غرار في صلاة ولا تسليم». قال أحمد بن حنبل: يعني فيما أرى ألا تُسَلَّم ويُسَلَّم عَلَيْكَ، ويُعَرِّزُ الرَّجُلُ بِصَلَاتِهِ فَيَنْصَرِفُ وهو فيها شاك^(٣). وهذا اللفظ أقرب إلى تفسير أحمد بن حنبل. [٢٢٤/٢ظ] قال أبو داود: رواه ابن فضيل، يعني عن أبي مالك على لفظ ابن مهدي ولم يرفعه^(٤) .

٣٤٥٩- ورواه معاوية بن هشام عن سفيان بإسناده قال: أراه رَفَعَهُ قال: «لا غرار في تسليم ولا صلاة»: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد

(١) قال العيني: يروى بالفتح، ويروى بالجر، فمن فتحها كان معطوفا على الغرار، ويكون المعنى: لا

نقص ولا تسليم في الصلاة؛ لأن الكلام في الصلاة بغير كلامها لا يجوز، ومن جرها يكون معطوفا

على الصلاة، ويكون المعنى: لا نقص في صلاة ولا في تسليم. شرح أبي داود للعيني ١٧٤/٤.

(٢) الحاكم ٢٦٤/١ وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد (٩٩٣٦، ٩٩٣٧).

(٣) أبو داود (٩٢٨). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٢١).

(٤) أبو داود عقب (٩٢٩).

ابن موسى بن عمران الفقيه، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان. فذكره^(١).

وهذا اللفظ يقتضي نفي الغرار عن الصلاة والتسليم جميعاً، والأخبار التي مضت تُبيح التسليم على المصلي والرد بالإشارة، وهي أولى بالاتباع، وبالله التوفيق.

باب الإشارة فيما ينوبه في صلاته يريد بها إفهاماً

٣٤٦٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا أبو الأزهر قال: حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه وهو جالس وخلفه قيام، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما قضى صلاته قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جالساً»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه^(٣).

٣٤٦١- قال حماد عن هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث: فأوماً

(١) الحاكم ٢٦٤/١ وقع فيه: أبو بكر. مكان: أبو كريب. وأخرجه أبو داود (٩٢٩) عن أبي كريب محمد بن العلاء به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٢٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣٠٣) عن عبد الله بن نمير به. وأحمد (٢٤٢٥٠)، والبخاري (٥٦٥٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥١٤)، وابن ماجه (١٢٣٧)، وابن خزيمة (١٦١٤) من طريق هشام به. وسيأتي في (٥١٣٧، ٣٧٠٣).

(٣) مسلم (٨٣/٤١٢).

إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ اجْلِسُوا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ. فَذَكَرَهُ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ^(٢).

وَرَوَاهُ^(٣) فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأْنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا.

٣٤٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٥/٢٦] فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُكَبِّرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ. قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأْنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ^(٤).

٣٤٦٣- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا ٢٦٢/٢ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِّ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ ﷺ.

(١) أخرجه أحمد (٢٤٣٩٦) من طريق حماد بن زيد به، وليس عنده: بيده.

(٢) مسلم (٨٣/٤١٢).

(٣) كذا في س، م. ولعلها: رواه. أي مسلم. كما قال المصنف في آخره: وذكر باقي الحديث. بالإنفراد.

(٤) أخرجه مسلم (٨٤/٤١٣)، وأبو داود (٦٠٦)، والنسائي (١١٩٩) عن قتيبة به. وأحمد (١٤٥٩٠)،

وابن ماجه (١٢٤٠)، وابن خزيمة (٤٨٦، ٨٧٣، ٨٨٦) من طريق الليث به. وتقدم في (٢٢٨٢)،

وسياتي في (٦٠٠١).

فذكر الحديث في الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَأَنْهُمْ رَدُّوهُ إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ رضي الله عنها: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا، أَمَا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّاهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قَوْمِي لِحَبْنِهِ فَقَوْلِي لَهُ: تَقُولُ أُمُّ سَلْمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟! فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَخْرِجِي عَنْهُ. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَخْرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانَا نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن سليمان، ورواه مسلم عن حرملة، كلاهما عن ابن وهب^(٢).

٣٤٦٤- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُشيرُ في الصَّلَاةِ بِيَدِهِ^(٣).

٣٤٦٥- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، [٢/٢٢٥ظ] حدثنا أبو بكر ابن أبي داود، حدثنا سلمة بن شبيب

(١) أبو داود (١٢٧٣). وأخرجه ابن حبان (١٥٧٦) من طريق ابن وهب به. وسيأتي في (٤٤٥٠).

(٢) البخاري (١٢٣٣، ٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤).

(٣) أخرجه الدارقطني ٨٤/٢ من طريق عبد الرزاق به، وليس فيه: بيده.

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَخُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ^(١) قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي
الصَّلَاةِ^(٢).

٣٤٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ
الْمَزْكِيُّ، حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ^(٤) إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ
هِشَامِ بْنِ^(٥) عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٦) أَنَّهَا
قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ^(٧) زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ
يُصَلُّونَ وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ
وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٨). رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسُفَافٍ عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٩)
مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ^(١٠).

٣٤٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍ

(١) في س: «حرام».

(٢) الدارقطني ٨٤/٢، وعبد الرزاق (٣٢٧٦)، ومن طريقه أحمد (١٢٤٠٧)، وأبو داود (٩٤٣)، وابن

خزيمة (٨٨٥)، وابن حبان (٢٢٦٤). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٣٢).

(٣-٣) ليس في: س، م. والمثبت هو الصواب كما تقدم في (٢٨٨، ٣١٣، ٣٨٩). وينظر سير أعلام

النبلاء ٥٨١/١٣.

(٤) في م: «عن».

(٥) مالك ١/١٨٨، ومن طريقه ابن حبان (٣١١٤). وأخرجه أحمد (٢٦٩٢٥) من طريق هشام به.

(٦) سقط من: م.

(٧) البخاري (١٠٥٣)، ومسلم (١١/٩٠٥، ١٢).

الحافظ، حدثنا ابن أبي داود وهو أبو بكر ابن أبي داود السجستاني، حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب ابن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن أبي غطفان المرّي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «التسيح للرجال والتصفيق للنساء»، ومن أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعدها»^(١). قال عليّ: قال لنا ابن أبي داود: أبو غطفان هذا رجل مجهول، وآخر الحديث زيادة في الحديث، فلعله من قول ابن إسحاق، والصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يُشير في الصلاة. رواه أنس^(٢) وجابر^(٣) وغيرهما عن النبي ﷺ. قال عليّ: ورواه ابن عمر^(٤) وعائشة^(٥).

باب حمل الصبي ووضعه في الصلاة

٣٤٦٨ - أخبرنا [٢/٢٢٦ و] أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة الأنصاري، أن رسول الله ﷺ / كان يُصلي وهو حامل أمّامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجّد وضعها،

(١) الدارقطني ٨٣/٢. وأخرجه أبو داود (٩٤٤) عن عبد الله بن سعيد به، وقال: هذا الحديث وهم.

وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٠٠).

(٢) تقدم تخريجه (٣٤٦٥).

(٣) تقدم تخريجه (٣٤٤٢ - ٣٤٤٤).

(٤) تقدم تخريجه (٣٤٦٤).

(٥) تقدم تخريجه (٣٤٦٠).

وإذا قامَ حَمَلَهَا^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ مَسْلَمَةَ، ورواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن مالِك^(٢).

٣٤٦٩- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ وغيرُهما قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الرِّبِيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن عثمانَ بنِ أبي سليمانَ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرنا بشرُ بنُ موسى، حدثنا الحُمَيْدِيُّ، حدثنا سُفيانُ، حدثنا عثمانُ بنُ أبي سليمانَ ومُحمَّدُ بنُ عَجَلانَ، أنَّهما سَمِعَا عَامِرَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ الرُّبَيْرِ يُخْبِرُ عن عمروِ ابنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ، عن أبي قَتَادَةَ الأنصاريِّ رضي الله عنه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وأمامَهُ بنتُ أبي العاصِ- وهى ابنةُ زَيْنَبَ بنتِ رسولِ اللهِ ﷺ- على عاتِقِهِ، فإذا رَكَعَ وضَعَهَا، وإذا فرَغَ مِنَ السُّجُودِ أعادَهَا^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ الحُمَيْدِيِّ. رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن ابنِ أبي عمرَ عن سُفيانَ عَنْهُمَا^(٤).

بَابُ الصَّبِيِّ يَتَوَثَّبُ عَلَى الْمُصَلِّي وَيَتَعَلَّقُ بِثَوْبِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ

٣٤٧٠- حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ

(١) مالك ١/١٧٠، ومن طريقه أحمد (٢٢٥٢٤)، وأبو داود (٩١٧)، والنسائي (١٢٠٣)، وابن حبان (١١٠٩)، وتقدم في (٦١٧). وسيأتي في (٤١٩١).

(٢) مسلم (٤١/٥٤٣)، والبخاري (٥١٦).

(٣) الشافعي في مسنده ١/٢٦٢ (٣٤٦)، والحميدي (٤٢٢). وأخرجه أحمد (٢٢٥٣٢)، والنسائي (٨٢٦، ١٢٠٤)، وابن خزيمة (٨٦٨) من طريق سُفيانَ به بنحوه. وتقدم في (٦١٧).

(٤) مسلم (٤٢/٥٤٣).

ابن يعقوب، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله ابن المنادي، حدثنا وهب بن جرير بن حازم [٢/٢٣٦ظ] حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن أبيه قال: خرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو حَامِلٌ أَحَدَ ابْنَيْهِ الْحَسَنَ أَوْ الْحُسَيْنَ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ عِنْدَ قَدَمِهِ الْيَمْنَى، فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَةً أَطَالَهَا. قَالَ أَبِي: فَرَفَعْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ وَإِذَ الْعُلَامُ رَاكِبٌ عَلَى ظَهْرِهِ، فَعُدْتُ فَسَجَدْتُ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَجَدْتَ فِي صَلَاتِكَ هَذِهِ سَجْدَةً مَا كُنْتَ تَسْجُدُهَا، أَفَسَىءُ أَمِرَتْ بِهِ أَوْ كَانَ يُوحَى إِلَيْكَ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، إِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(١).

٣٤٧١- وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد، حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش^(٢) القطان، حدثنا إبراهيم بن مجشّر، حدثنا أبو بكر ابن عياش، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم يصلي بالناس، فأقبل الحسن والحسين ﷺ وهما غلامان، فجعلتا يتوئبان على ظهره إذا سجد، فأقبل الناس عليهما يتحيا بهما عن ذلك قال: «دعوهما، بأبي وأمي، من أحببني فليحب هذين»^(٣). وهذا المرسل شاهد لما تقدم.

(١) الحاكم ٣/١٦٥، ١٦٦، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (١٦٠٣٣)، والنسائي (١١٤٠)

من طريق جرير بن حازم به .

(٢) في س: «عباس». وينظر سير أعلام النبلاء ٣١٩/١٥ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٧١١) عن أبي بكر بن عياش به .

٣٤٧٢- قال الشيخ: وقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ. أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أنس بن مالك^(١). وهو مُخرَجٌ في «كتاب مسلم»^(٢).

مع [٢٢٧/٢] سائر ما ثبت عنه ﷺ من أخلاقه الحسنة وأوصافه الجميلة التي من عرفها لم يستبعد ما رُوينا في هذين البابين من رأفته ورحمته، مع قول الله تعالى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

باب من تناول في صلاته شيئاً بيده أو غمَرَ غيره

٣٤٧٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسماعيل يعني ابن مهران، حدثنا محمد بن سلمة / المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، عن معاوية بن صالح، حدثني ٢٦٤/٢ ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء أنه قال: قام رسول الله ﷺ يُصَلِّي فسمِعناه^(٣) يقول: «أعوذُ بالله منك». ثلاث مرَّات ثم قال: «الْعَنُكُ بِلَعْنَةِ اللَّهِ». ثلاثاً، وبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئاً، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ

(١) المصنف في الشعب (١١٠١١)، والدلائل ١/٣٣٠، وأحمد (١٢١٠٢). وأخرجه ابن حبان

(٦٩٥٠) من طريق ابن عليه به.

(٢) مسلم (٢٣١٦).

(٣) في س: «فسمعته».

الصَّلَاةَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ، فَلَمْ يَسْتَأْخِزْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ، وَاللَّهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أُخِينَا سَلِيمَانَ لَأَصْبَحَ مَوْثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن سلمة المرادي^(٢).

وقد مضى بعض معناه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في مسألة قضاء الفائتة^(٣).

٣٤٧٤- وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد، أخبرنا علي بن محمد بن سليمان الخرقفي، حدثنا أبو قلابة، حدثنا عمرو بن خليفة وسعيد بن عامر قالا: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَمَا أَنَا أَصَلِّي إِذِ اعْتَرَضَ لِي شَيْطَانٌ فَأَخَذْتُهُ فَخَنَّقْتُهُ، فَلَوْلَا [٢/٢٢٧ظ] دَعْوَةُ أُخِي سَلِيمَانَ لَأَوْثَقْتُهُ فِي بَعْضِ هَذِهِ السَّوَارِي حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ أَوْ تَرَوْنَهُ»^(٤).

(١) المصنف في الدلائل ٩٨/٧. وأخرجه النسائي (١٢١٤) عن محمد بن سلمة. وابن حبان (١٩٧٩) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (٥٤٢).

(٣) تقدم في (٣٢٢٧).

(٤) المصنف في المعرفة (٩٨٢). وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٥١)، وابن حبان (٢٣٤٩) من طريق محمد بن عمرو به. وتقدم من وجه آخر في (٣٢٢٧). وقال الألباني في تعليقاته على صحيح ابن حبان (٢٣٤٣): حسن صحيح.

ورؤينا في حديث ابن عباس عن النبي ﷺ في صلاة الكسوف قال: «إني رأيت الجنة»^(١) أو رأيت الجنة^(٢) فتأولت منها عنقوداً^(٣).

٣٤٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله يعنى ابن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبليته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، وإذا قام بسطتهما، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك^(٥).

٣٤٧٦- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدلي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أخبره أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها. فذكر الحديث في قيام النبي ﷺ ووضوئه وصلاته. قال عبد الله بن عباس: فقمتم فصنعت مثل الذي صنع رسول الله ﷺ، فقمتم إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي، ثم أخذ بأذني اليمنى يفتلها. أخرجاه في «الصحيح» من

(١) - ليس في: س.

(٢) سيأتي في (٦٣٧٤).

(٣) مالك ١/١١٧، ومن طريقه أحمد (٢٥١٤٨)، والنسائي (١٦٨)، وابن حبان (٢٣٤٢).

(٤) البخاري (١٢٠٩)، ومسلم (٥١٢/٢٧٢).

حَدِيثِ مَالِكٍ ^(١) .

بَابُ مَنْ مَسَّ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلَاةِ ^(٢) مِنْ غَيْرِ عَبَثٍ

٣٤٧٧- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، [٢/٢٢٨] عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ، وَرَبَّمَا مَسَّ لِحْيَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي ^(٣) .

هَكَذَا رَوَاهُ هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ .

٣٤٧٨- وَرَوَاهُ شُعْبَةُ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَخِي عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَرَبَّمَا تَنَاوَلَ لِحْيَتَهُ فِي صَلَاتِهِ ^(٤) .

(١) البخاري (١٨٣)، ومسلم (٧٦٣/١٨٢). وتقدم في (٤٢٤) .

(٢) (٢ - ٢) ليس في: س .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٨٤٧)، وأحمد في العلل (١٢٥٨) عن هشيم عن حصين عن عبد الملك بن عمرو بن حريث أو الحويرث، كذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٥/٤٢٥ عن هشيم. وعبد الملك اختلف في اسمه. ينظر تهذيب الكمال ١٨/٤٣٧، وإكمال تهذيب الكمال ٨/٣٥٧، وتقريب التهذيب ١/٥٢٥. وقال الذهبي ٢/٧٠٢: منقطع مرتين .

(٤) أخرجه أحمد في العلل (١٢٥٩)، وأبو داود في المراسيل (٤٨) من طريق شعبة به دون ذكر: عن رجل .

وروى عن مؤمّل بن إسماعيل عن شُعبَةَ، وذَكَرَ الرَّجُلَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ، وهو عمرو بن حُرَيْثٍ^(١).

ورواه سليمان بن كثير عن حصين عن عمرو بن عبد / المَلِكِ بنِ حُرَيْثٍ ٢٦٥/٢
المَخْزُومِيِّ ابنِ أَخِي عَمْرِو بنِ الحُرَيْثِ قال: كان النبي ﷺ^(٢).

وقد روى من وجه آخر ضعيف وقيل في أحدهما: من غير عبث .
ويذكر عن التَّخَعِّي أَنَّهُ قال: كان يُقال: مَسُّ اللِّحْيَةِ فِي الصَّلَاةِ وَاحِدَةٌ أَوْ
دَع^(٣).

قال الشيخ: وهذا نظير ما يروى في مس الحصى واحدة:

٣٤٧٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو الشيخ، حدثنا
إسماعيل بن عبد الله الضبّي، حدثنا إسحاق بن موسى الخطمي قال: سمعت
الوليد بن مسلم قال: سمعت عيسى بن عبد الله بن الحکم بن الثعمان بن بشير
يُخْبِرُ عن نافع، ولم يسمعه منه. وأخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد
ابن عدي، حدثنا محمد بن الحسين بن شهر يار، أخبرنا إسماعيل بن حفص
الأيلي، حدثنا الوليد هو ابن مسلم، عن عيسى بن عبد الله بن الحکم بن
الثعمان بن بشير، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان ربما يضع

(١) أخرجه أبو يعلى (١٤٦٢) من طريق مؤمل به .

(٢) ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٤٢٥/٥ عن سليمان بن كثير به .

(٣) كذا جاء هذا الأثر هنا، وسيكرر مرة أخرى مع ما بعده عقب الحديث الآتي، وفي المهذب ٧٠٣/٢
ذكره مرة واحدة كما هنا، ثم لم يكرره .

يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ عَبَثٍ ^(١) .

وَرُوِيَ [٢/٢٢٨ظ] مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ. وَيُذَكَّرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: مَسَّ اللَّحْيَةَ فِي الصَّلَاةِ وَاحِدَةً أَوْ دَعَا. وَهَذَا نَظِيرٌ مَا يُرَوَى فِي مَسِّ الْحَصَى وَاحِدَةً ^(٢) .

قال أبو أحمد رحمه الله: عامة ما يرويه عيسى ^(٣) هذا لا يتابع عليه ^(٤) .

بَابُ مَنْ تَقَدَّمَ أَوْ تَأَخَّرَ فِي صَلَاتِهِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ

٣٤٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو الْمُقْرِيُّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ ^(٥) الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ أُخْرَى، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَاهَا وَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا

(١) الكامل ٥/١٨٩٢. وأخرجه البزار (٥٩٢٠) عن إسماعيل بن حفص به. والدولابي في الكنى (٢٧٢٩) من طريق الوليد به .

(٢) هذا الكلام مع الأثر تكرر لما سبق قبل هذا الحديث .

(٣) بعده في س، م: «القداح». ولم ترد في كلام بن عدى، ولم يذكرها الذهبي في المهذب ٢/٧٠٣،

ولم نجدها أيضا في نسبه، فهو عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير أبو موسى

الأنصاري. وينظر الكلام عليه في: الكامل لابن عدى ٥/١٨٩٢، والمجروحين لابن حبان ٢/

١٢١، وميزان الاعتدال ٣/٣١٦، ولسان الميراث ٤/٤٠٠ .

(٤) الكامل ٥/١٨٩٣ .

(٥) في م: «سليمان» .

حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُمْ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ
أَخَذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا
حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ»^(١).
رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك،
وأخرجه مسلم من حديث ابن وهب عن يونس^(٢).

٣٤٨١- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور
القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار العبدِيُّ، حدثنا
يحيى، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، حدثنا عطاء، عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنه قال: انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر الحديث
في صلاة الخسوف، وقال فيه: ثم تأخر في صلاته [٢٢٩/٢] فتأخرت
الصفوف معه، ثم تقدم فتقدمت الصفوف معه^(٣).

والحديث بتمامه مُخرَجٌ في كتاب صلاة الخسوف^(٤)، وبالله التوفيق.

٣٤٨٢- أخبرنا أبو الحسين ابن بشار، أخبرنا أبو الحسن علي بن
محمد بن أحمد المصري، حدثنا أحمد بن عبيد بن ناصح، حدثنا علي
ابن عاصم، عن برد بن سنان (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد

(١) سيأتي تخريجه في (٦٣٧٥).

(٢) البخاري (١٢١٢)، ومسلم (٣/٩٠١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٣٨٦)، وعنه ابن حبان (٢٨٤٤)، عن ابن بشار به. وصححه الألباني في

تعليقاته على صحيح ابن حبان (٢٨٣٣).

(٤) ينظر ما سيأتي في (٦٣٩٢، ٦٣٩٣).

المُقَرَّبِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا بُرْدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، «عَنْ عُرْوَةَ^(١)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ وَالْبَابُ مُغْلَقٌ عَلَيْهِ، فَمَشَى حَتَّى فَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ. قَالَتْ: وَالْبَابُ فِي الْقِبْلَةِ. لَفْظُ حَدِيثِ بَشْرٍ، وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ قَالَتْ: كَانَ الْبَابُ فِي قِبْلَةِ مَسْجِدِنَا هَذَا، فَاسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ فَمَشَى / النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي حَتَّى فَتَحَ الْبَابَ ثُمَّ رَجَعَ رَاجِعًا. يَعْنِي إِلَى مَكَانِهِ^(٢) .

٢٦٦/٢
٣٤٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهَرٍ إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، وَإِذَا لَجَأُ دَابَّتَهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا. قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ. قَالَ: وَجَعَلَ رَجُلٌ مِنْ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ. فَلَمَّا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي قَدْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ، أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَوْ ثَمَانَ غَزَوَاتٍ، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَ النَّبِيِّ ﷺ، [٢/٢٢٩ظ] وَلَآنَ كُنْتُ أَرْجِعُ مَعَ دَابَّتِي

(١ - ١) ليس فى: س .

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٠٢٧)، وعنه أبو داود (٩٢٢)، والترمذى (٦٠١) من طريق بشر بن المفضل به، وقال الترمذى: حسن غريب. وأخرجه أحمد (٢٥٥٠٣) عن علي بن عاصم به. والنسائى (١٢٠٥)، وابن حبان (٢٣٥٥) من طريق برد به. قال الذهبي ٢/٧٠٤: برد وثقوه، وضعفه ابن المدينى.

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهَا تَذْهَبُ إِلَى مَأْلِفِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس^(٢).

٣٤٨٤- وأخبرنا عليُّ بنُ محمدٍ المُقْرِئُ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ بنِ إسحاق، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، حدثنا عمرو بنُ مرزوقٍ، أخبرنا شُعْبَةُ، عن الأزرقِ بنِ قيسٍ قال: كُنَّا نُقَاتِلُ الْأَزْرَقَةَ بِالْأَهْوَازِ مَعَ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ. قال: فجاء أبو بَرَزَةَ فَأَخَذَ بِمَقْوَدِ بَرْدُونِهِ أَوْ دَابَّتَيْهِ. قال: فبَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي إِذْ أَفَلَّتْ مِنْ يَدِهِ، فَمَضَتْ الدَّابَّةُ فِي قِبَلْتِهِ، فإِنْطَلَقَ أَبُو بَرَزَةَ حَتَّى أَخَذَهَا، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، فَقَالَ رَجُلٌ وَكَانَ يَرَى رَأَى الْخَوَارِجِ: انظروا إلى هذا الشيخِ- ونالَ مِنْهُ- إِنَّهُ تَرَكَ صَلَاتَهُ، وَانطَلَقَ إِلَى دَابَّتَيْهِ. قال: فَأَقْبَلَ أَبُو بَرَزَةَ لَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ فَقَالَ: إِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ- أَوْ قَالَ: مَرَّاتٍ- وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ، وَلَوْ أَنَّ دَابَّتِي ذَهَبَتْ إِلَى مَأْلِفِهَا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَصَنَعْتُ مَا رَأَيْتُمْ. قال: فقلنا لِلرَّجُلِ: مَا أَرَى اللَّهُ إِلَّا يَجْزِيكَ، سَبَّيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

بَابُ قَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ فِي الصَّلَاةِ

٣٤٨٥- أخبرنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكٍ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ المُبَارَكِ، عن

(١) أخرجه أحمد (١٩٧٧٠، ١٩٧٩٠) من طريق شعبة به. والبخاري (٦١٢٧)، وابن خزيمة (٨٦٦) من طريق الأزرق بن قيس به.

(٢) البخاري (١٢١١).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٩٥/٦٢ من طريق عمرو بن مرزوق به.

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ؛ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ^(١).

٣٤٨٦- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ السُّوسِيِّ [٢/ ٢٣٠] قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَدَخَلَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَامَ إِلَى جَانِبِهِ يُصَلِّي. قَالَ: فَجَاءَتْ عَقْرَبٌ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَرَكَتَهُ، وَأَقْبَلَتْ إِلَى عَلِيٍّ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ ضَرَبَهَا بِنَعْلِهِ، فَلَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ إِيَّاهَا بَأْسًا^(٢).

٣٤٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْلَمَةَ

(١) الطيالسي (٢٦٦٢)، وعبد الرزاق (١٧٥٤)، وعنه أحمد (٧٨١٧). وأخرجه أحمد (١٠١١٦)، وأبو داود (٩٢١)، والترمذي (٣٩٠)، وابن حبان (٢٣٥٢) من طريق علي بن المبارك به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وأحمد (٧١٧٨)، والنسائي (١٢٠١)، وابن ماجه (١٢٤٥)، وابن خزيمة (٨٦٩)، وابن حبان (٢٣٥١) من طريق معمر به.

(٢) أخرجه ابن جرير في المنتخب من ذيل المذيل ص ٦٦٧ عن العباس بن الوليد به. والطبراني في الأوسط (٨٦٥٣) من طريق الأوزاعي به. وقال الهيثمي في المجمع ٢/ ٨٤: وفي طريق الطبراني عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

ابن قَنَبٍ، حدثنا حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفأك الحية ضربة بالسوط، أصبتها أم أخطأتها»^(١).

وهذا إن صحَّ فإنما أرادَ واللَّهُ أعلمُ وُقوعَ الكِفايةِ بها في الإتيانِ بالمأمورِ، فقد أمرَ ﷺ بقتلها، وأرادَ واللَّهُ أعلمُ إذا امتنعتَ بنفسِها عندَ الخطأ، ولم يُردْ به المَنعُ مِنَ الزيادةِ على ضربةٍ / واحدةٍ.

٢٦٧/٢

٣٤٨٨- فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن سهيل (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن دامة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل وزعة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها [٢/٢٣٠] في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة، أدنى من الأولى، ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة، أدنى من الثانية»^(٢). وفي حديث خالد: «دون الأولى». وقال: «لِدُونِ الثَّانِيَةِ». والباقي سواء.

(١) ذكره ابن حاتم في العليل (٢٣٤٥)، والدارقطني كما في أطراف الغرائب (١٠٢٢) من إسماعيل بن مسلمة به. وقال الذهبي ٧٠٥/٢: هذا منكرو، وحديث صدوق ذو منكر.

(٢) في داره (٥٢٦٣)، وأخرجه أحمد (٨٦٥٨)، والترمذي (١٤٨٢)، وابن ماجه (٣٦٣٩) من طريق شهر بن به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٣٤٨٩- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن سُهَيْلِ قال: حَدَّثَنِي أَخِي أَوْ أُخْتِي، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي أَوَّلِ ضَرْبَةِ سَبْعِينَ حَسَنَةً»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى ومحمد بن الصَّبَّاحِ^(٢).

٣٤٩٠- أخبرنا أبو سعيدٍ يحيى بن محمدٍ بن يحيى الخطيبُ الإسفرايينيُّ، أخبرنا أبو بحرٍ البربھاريُّ، حدثنا بشرٌ بن موسى، حدثنا الحميديُّ، حدثنا سفيانٌ، حدثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ دينارٍ قال: رأيتُ عبدَ اللّٰهِ بنَ عمرَ رأى ريشةً وهو في الصَّلَاةِ فَضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ وَقَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهَا عَقْرَبٌ^(٣).

بَابُ الْمُصَلِّي يَدْفَعُ الْمَارَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

٣٤٩١- أخبرنا أبو عبدِ اللّٰهِ الحافظُ، أخبرني دَعْلَجُ بنُ أحمدَ السَّجَزِيُّ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ محمدٍ التُّرْكِيُّ وموسى بن محمدٍ يعنى الذَّهَلِيُّ قالَا: حدثنا يحيى بن يحيى (ح) وحدثنا أبو جَعْفَرٍ كَامِلُ بنُ أحمدَ المُسْتَمَلِيُّ، أخبرنا أبو سُهَيْلِ بشرٌ بنُ أحمدَ الإسفرايينيُّ، حدثنا داوُدُ بنُ الحسينِ اليهقيُّ، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأتُ على مالكٍ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عبدِ الرحمنِ ابنِ أبي سعيدٍ، عن أبي سعيدِ الخُدريِّ، أن رسولَ اللّٰهِ ﷺ قال: «إِذَا كَانَ

(١) أبو داود (٥٢٦٤).

(٢) مسلم (٢٢٤٠). وفي رواية محمد بن الصباح عند مسلم: حدثني أختي.

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٤٢). وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٠٦) عن ابن عينة به.

أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلِيَدْرَأَهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن يَحْيَى بن يَحْيَى^(٢).

٣٤٩٢- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوْدُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، [٢/٢٣١ و] حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَصِلْ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلِيَدْنُ مِنْهَا». ثُمَّ سَأَلَ مَعْنَاهُ^(٣).

٣٤٩٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي تَتَذَكَّرُ حَدِيثًا إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانُ: أَنَا أَحَدْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَرَأَيْتُ مِنْهُ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ إِذْ دَخَلَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ نَحْرَهُ، فَتَنَظَّرَ فَلَمْ يَرَ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ، فَأَعَادَ فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى، فَمَثَلَ قَائِمًا وَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ

(١) مالك ١/١٥٤، ومن طريقه أحمد (١١٢٩٩)، وأبو داود (٦٩٧)، والنسائي (٧٥٦)، وابن حبان (٢٣٦٧). وأخرجه أحمد (١١٥٤٠)، وابن خزيمة (٨١٦) من طريق زيد بن أسلم به.

(٢) مسلم (٢٠٨/٥٠٥).

(٣) أبو داود (٦٩٨). وأخرجه ابن ماجه (٩٥٤) عن أبي كريب محمد بن العلاء به. وابن حبان (٢٣٧٢) من طريق أبي خالد الأحمر به.

زاحمَ النَّاسَ فَخَرَجَ، فَدَخَلَ عَلَى مَرَوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ. قَالَ: وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرَوَانَ فَقَالَ لَهُ مَرَوَانُ: مَا لَكَ «وَلابنِ أَخِيكَ» جَاءَ يَشْتَكِيكَ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٢). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن شيبان بن فروخ، ورواه البخاريُّ عن آدم بن أبي إياسٍ عن سليمان^(٣).

٣٤٩٤- وأخبرنا أبو الحسين ابنُ بشرانَ العدلُ ببغدادَ، أخبرنا أبو الحسن^(٤) عليُّ بنُ محمدٍ المِصرِيُّ، حدثنا مقدامُ بنُ داودَ، حدثنا العباسُ / ابنُ طالبٍ، حدثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، حدثنا يونسُ بنُ عبيدٍ، عن [٢/ ٢٣١] ظ [حُمَيْدِ بْنِ هِلَالِ الْعَدَوِيِّ، عن أبي صالحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي مُعَيْطٍ فَمَنَعَهُ، فَأَبَى أَنْ يَنْتَهِيَ فَنَبَذَهُ، فَأَبَى فَدَفَعَ فِي صَدْرِهِ وَمَرَوَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ مَرَوَانَ لِأَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَنْتَهِيَ»^(٥). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن أبي معمرٍ عن

(١ - ١) في س: «ولأخيك».

(٢) أخرجه أحمد (١١٦٠٧)، وأبو داود (٧٠٠)، وابن خزيمة (٨١٩) من طريق سليمان بن المغيرة به.

(٣) مسلم (٢٥٩/٥٠٥)، والبخاري (٥٠٩).

(٤) في س: «الحسين».

(٥) أخرجه ابن خزيمة (٨١٨) من طريق يونس بن عبيد به مختصراً.

عبد الوارث على لفظ حديث سليمان بن المغيرة مضمومًا إلى ذلك الإسناد^(١)، وذلك منه تجوُّزٌ، إلا أنه رحمه الله أفردَه بالذكرِ على لفظه في كتاب بدء الخلق^(٢).

٣٤٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفِيُّ، حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ عثمان، حدَّثني صدِّقَةُ بنُ يسارٍ قال: سَمِعْتُ ابنَ عمرَ رضي الله عنهما يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تُصَلُّوا إلا إلى سُتْرَةٍ، ولا تَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبِي فَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ دُونَ مَا فِي أَوَّلِهِ مِنَ السُّتْرَةِ^(٤).

٣٤٩٦- حدثنا أبو محمد ابنُ يوسُفَ، أخبرنا أبو بكرٍ محمد بنُ الحسينِ القَطَّانُ، حدثنا إبراهيم بنُ الحارثِ البَغْدَادِيُّ، حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بنِ مَرْة، عن يحيى بنِ الجَزَّارِ، عن صُهَيْبِ البَصْرِيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كان يُصَلِّي فأرادَ جَدِّي أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَتَّقِيهِ^(٥).

(١) البخارى (٥٠٩).

(٢) البخارى (٣٢٧٤).

(٣) الحاكم ١/٢٥١. وأخرجه ابن خزيمة (٨٠٠، ٨٢٠)، وعنه ابن حبان (٢٣٦٩)، من طريق أبي بكر الحنفى به. وأحمد (٥٥٨٥)، وابن ماجه (٩٥٥) من طريق الضحاك به.

(٤) مسلم (٥٠٦).

(٥) أخرجه أحمد (٢٦٥٣)، وأبو داود (٧٠٩) من طريق شعبة به، وعندهما بدون ذكر صهيب. وينظر علل ابن أبي حاتم ٢/١٠٠ (٢٤١)، وما سياتى فى (٣٥٢٣، ٣٥٤٥، ٣٥٤٦). وصححه الألبانى =

٣٤٩٧- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ المُقْرِئِ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقٍ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا هشامُ بنُ الغازِ، عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جدِّه قال: [٢٣٢/٢] هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ (١) ثَنِيَّةِ أَذَاخِرٍ (٢)، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى إِلَى جِدَارٍ، فَاتَّخَذَهُ قِبْلَةً وَنَحْنُ خَلْفَهُ، فَجَاءَتْ بِهِمَةٌ (٣) لَتَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا (٤) حَتَّى لَصِقَ بَطْنُهُ بِالْجِدَارِ وَمَرَّتْ مِنْ ورائِهِ (٥).

بَابُ إِثْمِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ

٣٤٩٨- أخبرنا أبو عليِّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالكِ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ، حدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ:

= في صحيح أبي داود (٦٥٣).

(١) في س: «في».

(٢) أذاخر: جبل تضاف إليه الثنية، وهي قرب مكة من جهة المدينة، ويسمى العامة اليوم: ريع ذاخر.

ينظر المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية ص ١٨، والمعجم الكبير ١/ ١٦٠.

(٣) البهمة: ولد الضأن الذكر والأنثى. النهاية ١/ ١٦٨.

(٤) يدارئها: يدافعها. النهاية ٢/ ١١٠.

(٥) أخرجه أبو داود (٧٠٨) عن مسدد به. وأحمد (٦٨٥٢) من طريق هشام به. قال الذهبي ٢/ ٧٠٧:

إسناده صالح.

لا أدري قال: أربعين يوماً أو شهراً أو سنة^(١). رواه البخاري في «الصحيح»،
عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

باب ما يكون سترة المصلي

٣٤٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا عبد الله بن
يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، عن أبي الأسود محمد
ابن عبد الرحمن الأسدي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: سئل
رسول الله ﷺ في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال: «مثل مؤخرة الرجل»^(٣) (٤).
رواه مسلم / في «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نمير عن المقرئ^(٥).

٢٦٩/٢

٣٥٠٠- وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، [٢/٢٣٢ظ]
حدثنا أبو عبد الله محمد بن^(٦) يعقوب، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى،
حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني

(١) أبو داود (٧٠١)، ومالك ١/١٥٤، ومن طريقه أحمد (١١٥٤٠)، والترمذي (٣٣٦)، والنسائي (٧٥٥)، وابن حبان (٢٣٦٦). وأخرجه ابن ماجه (٩٤٥)، وابن خزيمة (٨١٣) من طريق سالم به.

(٢) البخاري (٥١٠)، ومسلم (٢٦١/٥٠٧).

(٣) المؤخرة: بضم الميم وكسر الخاء وهمزة ساكنة، ويقال بفتح الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء، ومع إسكان الهمزة وتخفيف الخاء، ويقال: آخرة الرجل بهمزة ممدودة وكسر الخاء، وهي العود

الذي في آخر الرجل. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٤/٢١٦.

(٤) أخرجه النسائي (٧٤٥) عن العباس بن محمد به.

(٥) مسلم (٢٤٤/٥٠٠).

(٦) بعده في س: «عبد الله بن».

أبو الأسود. فذكره بنحوه. رواه مسلم في «الصحيح» عن زهير بن حرب عن عبد الله بن يزيد مختصراً^(١).

٣٥٠١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو الأحوص (ح) وحدثنا أبو سعد الزاهد إملاءً وأبو صالح قال: أخبرنا أبو محمد يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة قال: حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، حدثنا أبو الأحوص، عن سيماء، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فلا يضُرُّه من مرٍّ وراء ذلك». وفي حديث أبي عبد الله: «فليصل ولا يئالي من يمرَّ وراء ذلك»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى وقتيبة^(٣).

٣٥٠٢- وأخبرنا أبو صالح، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عمر بن عبيد، حدثنا سيماء بن حرب، عن موسى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه قال: كُنَّا نَصَلِّي والدَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»^(٤). رواه مسلم في

(١) مسلم (٢٤٣/٥٠٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٥)، وابن حبان (٢٣٧٩) من طريق قتيبة به.

(٣) مسلم (٢٤١/٤٩٩).

(٤) أخرجه أحمد (١٣٨٨)، وابن ماجه (٩٤٠)، وابن خزيمة (٨٤٢)، وابن حبان (٢٣٨٠) من طريق

عمر بن عبيد به.

«الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم وغيره^(١).

أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الحسن بن عليّ، حدثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: مؤخره الرّحل ذراع فما فوقه^(٢).

وأخبرنا أبو صالح، أخبرنا جدّي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق ابن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال: مؤخره الرّحل ذراع^(٣). وقال معمر عن قتادة: ذراع وشبر^(٤).

٣٥٠٣- أخبرنا [٢/٢٣٣] أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد ابن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا معتمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يعرض راحلته فيصلى إليها. قلت: أفرأيت إذا ذهبت الركاب؟ قال: كان يأخذ الرّحل فيعدله فيصلى إلى آخرته. أو قال: مؤخرته^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن أبي بكر المقدمي وزاد فيه: وكان ابن عمر يفعل^(٦).

٣٥٠٤- أخبرناه علي بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصّفّار، حدثنا

(١) مسلم (٢٤٢/٤٩٩).

(٢) أبو داود (٦٨٦). وقال الألباني في صحيح أبي داود (٦٣٧): صحيح مقطوع.

(٣) عبد الرزاق (٢٢٧٢).

(٤) عبد الرزاق (٢٢٩٨)، وعنه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣١٥).

(٥) أخرجه أحمد (٤٤٦٨)، وعنه مسلم (٢٤٧/٥٠٢) من طريق معتمر به.

(٦) البخاري (٥٠٧).

الحسن بن علي بن عفان، حدثنا ابن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يصلي إلى بعيره وهو معرض بينه وبين القبلة^(١). وقوله: أفرأيت؟. من قول عبيد الله لنافع .

٣٥٠٥- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا يوسف بن يعقوب الحمادي. فذكر الحديث نحو حديث المقرئ قال الشيخ أبو بكر: يشبه أن يكون قوله: أفرأيت. من كلام عبيد الله لنافع لا من كلام نافع لعبد الله؛ وذلك أن إبراهيم بن موسى والقاسم بن زكريا أخبراني قالا: حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا عبيدة بن حميد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي فيعرض بينه وبين القبلة. قال القاسم في حديثه: قال عبيد الله: سألت نافعاً: إذا ذهب الإبل كيف يصنع؟ قال: كان يعرض مؤخرة الرّحل بينه وبين القبلة^(٢).

٣٥٠٦- أخبرنا أبو علي الرّوذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا ابن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه، فيصلّى إليها والناس وراءه، وكان يفعل ذلك في السفر، فمن ثمّ اتخذها الأمراء^(٣). [٢/٢٣٣ظ] رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق، ورواه

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨/٥٠٢)، وأبو داود (٦٩٢)، والترمذي (٣٥٢)، وابن خزيمة (٨٠١)، وابن حبان (٢٣٧٨) من طريق عبيد الله به بنحوه .

(٢) أخرجه أحمد (٦١٢٨) عن عبيدة بن حميد به .

(٣) أبو داود (٦٨٧). وأخرجه أحمد (٦٢٨٦) عن ابن نمير به. وأحمد (٤٦١٤)، والنسائي (٧٤٦)، =

مسلمٌ عن محمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ^(١) وغيره عن عبد الله بن نُمَيْرٍ^(١) .

٣٥٠٧- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن ٢/٢٧٠

يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، حدثنا أبو العميس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ بالأبطح قال: فجاءه بلال فأذنه بالصلاة. قال: فدعا بوضوء فتوضأ. قال: فجعل الناس يأتون وضوء رسول الله ﷺ فيتمسحون به، ثم أخذ بلال العنزة فمشى بها مع رسول الله ﷺ. قال: ثم أقام الصلاة ورکزها بين يديه، وصلى ركعتين. قال: والظعن يمرّون بين يديه؛ المرأة والحمار والبعير^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق، ورواه مسلم عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد، جميعاً عن جعفر بن عون^(٣) .

ورواه شعبة عن عون عن أبيه فقال: يمرّ خلف العنزة المرأة والحمار^(٤) .

٣٥٠٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد

=وابن ماجه (٩٤١، ١٣٠٥)، وابن خزيمة (٧٩٩، ١٤٣٣) من طريق عبيد الله به، وعندهم

باختصار سوى ابن ماجه في الموضوع الثاني فبمثل لفظ المصنف .

(١ - ١) ليس في: س .

والحديث عند البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١/٢٤٥) .

(٢) أخرجه البزار (٤٢٢١) من طريق جعفر بن عون به بنحوه، وقد تقدم من طرق أخرى في (١٨٧١ -

١٨٧٥)، وسيأتي في (٥٢٩٣) .

(٣) البخاري (٦٣٣)، ومسلم (٥٠٣/٢٥١) .

(٤) أخرجه أحمد (١٨٧٤٣)، والبخاري (٤٩٥)، وأبو داود (٦٨٨) من طريقه شعبة به .

ابن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، حدثنا حرملة يعنى ابن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة قال: حدثني عمي، عن أبيه، عن جدّه قال: قال النبي ﷺ: «ليستز أحدكم صلاته ولو بسهم»^(١).

٣٥٠٩- وأخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن هشام بن ملاس التميمي الدمشقي، حدثنا حرملة بن عبد العزيز الجهني، حدثني عمي عبد الملك، عن أبيه، عن جدّه، عن رسول الله ﷺ قال: «استروا في صلاتكم ولو بسهم»^(٢).

باب الخط إذا لم يجد عصا

٣٥١٠- أخبرنا أبو علي الروذباري، [٢/٢٣٤] أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد (ح) وأخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا مسدد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا إسماعيل بن أمية، حدثني أبو عمرو ابن محمد بن حريث، أنه سمع جدّه حريثا يحدث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم فليجعل لقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فليصب عصا، فإن لم يكن معه عصا فليخطط خطأ، ثم لا يضربه ما مرّ أمامه»^(٣).

(١) الحاكم ٢٥٢/١ بدون ذكر عم حرملة. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤/١٨٧، والطبراني (٦٥٤٠) من طريق حرملة به.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٣٤٠)، وابن خزيمة (٨١٠) من طريق عبد الملك بن الربيع به. قال الذهبي ٢/٧٠٩: إسناده بذلك.

(٣) أبو داود (٦٨٩). وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣/٧١، وابن خزيمة (٨١٢) من طريق =

وكذلك رواه رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عن إسماعيلَ، وابنُ عُيَيْنَةَ في إحدى الروايتين عنه عن إسماعيلَ^(١).

ورواه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن إسماعيلَ كما:

٣٥١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو وأبو نصرٍ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ أحمدَ الفايئِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أسيدُ بنُ عاصمٍ، حدثنا الحسينُ بنُ حفصٍ، عن سُفْيَانَ، حدثني إسماعيلُ بنُ أميةَ، حدثني أبو عمرو ابنُ حُرَيْثٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُحِطْ حِطًّا، ثُمَّ لَا يَضْرِبْهُ مَا مَرَّ أَمَامَهُ»^(٢).

٣٥١٢- ورواه حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عن إسماعيلَ بنِ أميةَ، عن أبي عمرو ابنِ محمدِ بنِ حُرَيْثِ بنِ سُلَيْمٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ على لَفْظٍ حَدِيثِ بَشْرِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا يوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، حدثنا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ. فَذَكَرَهُ^(٣).

/ ورواه وَهَيْبٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ عن إسماعيلَ عن أبي عمرو ابنِ حُرَيْثٍ عن ٢٧١/٢

= بشر بن المفضل به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٤).

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٧١/٣ من طريق روح به. وأحمد (٧٣٩٢)، والبخاري في التاريخ الكبير ٧١/٣، وابن ماجه (٩٤٣) من طريق سفیان به.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٩٤)، والبخاري في التاريخ الكبير ٧١/٣، وابن خزيمة عقب (٨١٢) من طريق الثوري به.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٤٣) من طريق حميد بن الأسود به، وفيه: عن جده. بدلا من: عن أبيه.

جَدَّهُ حُرَيْثٌ^(١) .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مُخْتَصَرًا^(٢). [٢٣٤/٢ ظ] وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي رِوَايَةٍ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالْحُمَيْدِيُّ وَجَمَاعَةٌ عَنْهُ^(٣) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثِ الْعُدْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤) .
ثُمَّ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ شَكَ فِيهِ^(٥) .

٣٥١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَبْدِ وَاسِعٍ قَرَأْتُ عَلَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بَارِضٍ فَلَاةٍ فَلْيَتَصَبَّ عَصَا». قَالَ عَلِيٌّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّهُمْ يَخْتَلِفُونَ فِيهِ؛ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مُحَمَّدٍ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ عَمْرٍو؟ فَتَفَكَّرَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْفَظُ إِلَّا أَبَا مُحَمَّدٍ

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٤٣٤) من طريق وهيب به. والبخارى فى التاريخ الكبير ٧١/٣ من طريق

عبد الوارث به .

(٢) عبد الرزاق (٢٢٨٦) .

(٣) ليس فى: س .

(٤) الحميدى (٩٩٣)، ومن طريقه المصنف فى المعرفة (١٠٤٩). وذكره المصنف فى المعرفة ١١٨/٢

عن الزعفرانى عن الشافعى به .

(٥) أخرجه أحمد (٧٣٩٢) عن سفیان، عن أبى محمد ابن عمرو، وقال مرة: عن أبى عمرو ابن محمد،

عن جده، عن أبى هريرة .

ابن عمرو. قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فابنُ جُرَيْجٍ يَقُولُ: أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مُحَمَّدٍ. فَسَكَتَ سُفْيَانُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ عَمْرٍو أَوْ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: كُنْتُ أَرَاهُ أَخًا لِعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ. وَقَالَ مَرَّةً: الْعُدْرِيُّ. ^(١) قَالَ عَلِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ جَاءَنَا إِنْسَانٌ بَصْرِيٌّ لَكُمْ ^(٢) عْتَبَةٌ ذَاكَ أَبُو مُعَاذٍ فَقَالَ: ^(٣) إِنِّي لَقَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ. قَالَ عَلِيُّ: ذَلِكَ بَعْدَ مَا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ فَطَلَّبَ هَذَا الشَّيْخَ حَتَّى وَجَدَهُ. قَالَ عْتَبَةُ: فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَخَلَطَهُ عَلِيُّ. قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا يَشُدُّ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَمْ يَجِئْ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ إِسْمَاعِيلُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: عِنْدَكُمْ شَيْءٌ تَشُدُّونَهُ بِهِ؟ ^(٣).

قال الشيخ: واحتج الشافعي رحمه الله بهذا الحديث في القديم، ثم توقف فيه في الجديد فقال في كتاب البويطي: ولا يخط المصلي بين يديه خطأ إلا أن يكون في ذلك حديث ثابت فليتب. وكأنه رحمه الله عثر على ما نقلناه [٢/٢٣٥] من الاختلاف في إسناده، ولا بأس به في مثل هذا الحكم إن شاء الله تعالى، وبه التوفيق.

(١ - ١) في س: «ذاك أبو معاذ وقال». وأشار في الحاشية أنه جاء في نسخة كالمثبت هنا من النسخة المطبوعة.

(٢) كذا جاءت هذه الكلمة في س، م، ولم ترد في المعرفة للمصنف، وستأتي الإشارة إلى مكانها في النسخة س.

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٥٠). وأخرجه أبو داود (٦٩٠) من طريق ابن المديني به نحوه. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٥).

أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَصَفَ الْخَطَّ فَقَالَ هَكَذَا. يَعْنِي عَرَضًا^(١) مِثْلَ الْهَيْلَالِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ مُسَدَّدًا يَقُولُ: قَالَ ابْنُ دَاوُدَ: الْخَطُّ بِالطَّوْلِ^(٢).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ الْخَطِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبِرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَأَلْتُ الْحُمَيْدِيَّ عَنِ الْخَطِّ، فَأَوْمَأَ لِي مِثْلَ الْهَيْلَالِ الْعَظِيمِ^(٣).

بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ

٣٥١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلْمَةَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الْمُصْحَفِ. قُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ؟ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى عَنِ مَكِّيِّ^(٥).

(١) في س: «جوزاً».

(٢) أبو داود عقب (٦٩٠).

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٤٩).

(٤) أحمد (١٦٥١٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٣٠)، وابن حبان (١٧٦٣) من طريق يزيد بن أبي عبيد به بنحوه.

(٥) البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩/٢٦٣).

بابُ السُّنَّةِ فِي وَقُوفِ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى إِلَى أُسْطُوَانَةٍ

أَوْ سَارِيَةٍ أَوْ نَحْوَهَا

٣٥١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الْأَلْهَانِيُّ^(١) (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ، ٢٧٢/٢ / عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِيهَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢٣٥/٢] يُصَلِّي إِلَى عَوْدٍ وَلَا عَمُودٍ وَلَا شَجَرَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ، وَلَا يَصْمُدُّ لَهُ صِمْدًا. لَفْظُ حَدِيثِ الدَّمَشْقِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ الصَّغَانِيِّ: قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنِي الْمُهَلَّبُ بْنُ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ضُبَاعَةُ. وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ الْأَسْوَدِ^(٢).

٣٥١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ، عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّامِ، عَنِ أَبِيهَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى إِلَى سُتْرَةٍ جَعَلَهَا عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ

(١) فِي س: «الهلالي». وَيَنْظُرُ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٨١/٢١.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٦٩٣). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨٢٠) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيَّاشٍ بِهِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ ٧١٠/٢: الْوَلِيدُ وَاهٍ.

حاجِه الأيسر، لم يتوسَّطها^(١).

ورواه محمد بن حمير وبقية بن الوليد عن الوليد بن كامل فقال:
المقداد^(٢).

وقيل عن بقية في رواية أخرى عنه: المقدام^(٣). والمقداد أصح، فالله
تعالى أعلم.

والحديث تفرد به الوليد بن كامل البجلي الشامي^(٤)، قال البخاري:
عنده عجائب^(٥). والله تعالى أعلم.

باب الدنو من السترة

٣٥١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن
يعقوب، حدثنا محمد بن شاذان وأحمد بن سلمة قالا: حدثنا يعقوب بن
إبراهيم الدورقي، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال: حدثني أبي، عن سهل

(١) المعرفة والتاريخ ٢/١٦١، ١٦٢ وعنده: المقداد، بدلا من: المقدام.

(٢) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٢/١٦٢ من طريق محمد بن حمير وبقية به. وابن
عدى في الكامل ٧/٢٥٤٢ من طريق بقية به.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٨٢١) من طريق بقية به.

(٤) هو الوليد بن كامل بن معاذ، أبو عبيدة بن أبي الوليد الشامي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير
للبخاري ٨/١٥٢، والجرح والتعديل ٩/١٤، وثقات ابن حبان ٧/٥٥٤، والكامل لابن عدى ٧/
٢٥٤١، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٣/١٨٦، وتهذيب الكمال ٣١/٧، وقال ابن حجر في
التقريب ٢/٣٣٥: لين الحديث.

(٥) التاريخ الكبير ٨/١٥٢.

ابن سعد قال: كان بين مصلى النبي ﷺ وبين الجدار ممر الشاة^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عمرو بن زُرارة عن عبد العزيز، ورواه مسلم عن يعقوب الدورقي^(٢).

٣٥١٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا أبو عاصم، عن [٢٣٦/٢] يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: لم يكن بين المنبر وبين الحائط إلا قدر ممر الشاة^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن مكّي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد^(٤).

٣٥١٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح قالوا: حدثنا سفيان، عن صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير، عن سهل بن أبي حثمة يبلغ به النبي ﷺ أنه قال: «إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها، لا يقطع الشيطان عليه صلاته»^(٥). قال أبو داود: ورواه واقد بن محمد عن صفوان عن محمد

(١) أخرجه ابن خزيمة (٨٠٤)، وابن حبان (٢٣٧٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم به. وأبو داود (٦٩٦)،

وابن حبان (١٧٦٢) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم به.

(٢) البخاري (٤٩٦)، ومسلم (٥٠٨/٢٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٨٢) من طريق أبي عاصم به.

(٤) البخاري (٤٩٧).

(٥) أبو داود (٦٩٥). وأخرجه أحمد (١٦٠٩٠)، والنسائي (٧٤٧)، وابن خزيمة (٨٠٣)، وابن حبان

(٢٣٧٣) من طريق سفيان به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٤٣).

ابن سَهْلٍ عن أبيه، أو عن محمد بن سَهْلٍ، عن النبي ﷺ. وقال بعضهم: عن نافع بن جُبَيْرٍ عن سَهْلٍ بن سَعْدٍ، واختلف في إسناده.

٣٥٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد، حدثنا محمد بن عمرو بن البخري الرزاز، أخبرنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد، أنه سمع صفوان يحدث عن محمد بن سَهْلٍ، عن أبيه، أو عن محمد بن سَهْلٍ، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ فَلْيَدْنُ مِنْهُ، لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ صَلَاتَهُ»^(١).

قال الشيخ: ورواه داود بن قيس عن نافع بن جبير مرسلاً:

٣٥٢١- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: فرئى على ابن وهب: أخبرك داود بن قيس المدني، أن نافع بن جبير بن مطعم حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلْيَدْنُ مِنْ سُتْرَتِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَمُرُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا»^(٢).

قال الشيخ: قد أقام إسناده سفيان بن عيينة، وهو حافظ حجة.

/ [٢/٢٣٦ظ] باب من صلى إلى غير سترة

٢٧٣/٢

٣٥٢٢- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا

(١) أخرجه عبد بن حميد (٤٤٦) من طريق يزيد بن هارون به.

(٢) ابن وهب (٣٩٧). وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٠٣) عن داود بن قيس به.

أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعْفَرِ المَزْكِيِّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بَكْرِ، حدثنا مالكُ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ أَنَّهُ قال: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ بَمِنَى إلى غيرِ جِدَارٍ، فَجِئْتُ رَاكِبًا على حِمَارٍ لِي وَأنا يَوْمَئِذٍ قد رَاهَقْتُ الاحْتِلَامَ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ وَأرْسَلْتُ الحِمَارَ يَرْتَعُ وَدَخَلْتُ مَعَ النَّاسِ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبي أويسٍ عن مالكٍ^(٢).

أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرنا الرِّبِيعُ، أخبرنا الشافعيُّ قال: قولُ ابنِ عباسٍ: إلى غيرِ جِدَارٍ. يَعْنِي وَاللهُ أَعْلَمُ: إلى غيرِ سُتْرَةٍ^(٣).

قال الشيخُ رحمه اللهُ: وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ ذَكَرَهَا مالِكُ بنُ أَنَسٍ رحمه اللهُ في هذا الحديثِ في كتابِ المَناسِكِ^(٤)، ورواه في كتابِ الصَّلَاةِ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، ورواه الشافعيُّ رحمه اللهُ عنه في القَدِيمِ كما رواه في المَناسِكِ، وفي الجَدِيدِ كما رواه في الصَّلَاةِ.

(١) مالك ١/١٥٥، ١٥٦، ومن طريقه أحمد (٣١٨٤، ٣١٨٥)، والنسائي في الكبرى (٥٨٦٤)، وابن خزيمة (٨٣٤)، وابن حبان (٢١٥١، ٢٣٩٣). وسيأتي في (٣٥٤٣، ٣٥٤٤) من طرق أخرى عن مالك.

(٢) البخاري (٧٦).

(٣) الشافعي في اختلاف الحديث ص ١٣٩.

(٤) الموطأ برواية ابن بكير (٤/٢١ ظ- مخطوط)، وبرواية أبي مصعب (١٣٥٧).

٣٥٢٣- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إمامنا، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصقار قالاً: حدثنا سعدان بن نصر المخزومي، حدثنا أبو معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتيبة، عن يحيى ابن الجزار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في فضاء ليس بين يديه شيء^(١).

وله شاهد بإسناد أصح من هذا عن الفضل بن عباس، وسيرد بعد هذا إن شاء الله تعالى^(٢).

٣٥٢٤- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، [٢/٢٣٧] أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن بعض أهله، أنه سمع جدّه المطلب بن أبي وداعة يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما يلي باب بني سهم والناس يمرون بين يديه، ليس بينه وبين الطواف سترة^(٣).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن ابن عبدوس قال: سمعت عثمان بن سعيد يقول: سمعت علياً يعني ابن المديني يقول في هذا

(١) أخرجه أحمد (١٩٦٥) عن أبي معاوية به. وقال الهيثمي في المجمع ٦٣/٢: وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه ضعف.

(٢) سيأتي في (٣٥٥٠، ٣٥٥١). وقال الذهبي ٧١١/٢: شاهده أوهى منه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٢٤١)، وعنه أبو داود (٢٠١٦)، عن سفيان به. وضعفه الألباني في ضعيف =

الحديث: قال سُفْيَانُ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَالنَّاسُ يَمْرُونَ^(١). قَالَ سُفْيَانُ: فَذَهَبْتُ إِلَى كَثِيرٍ فَسَأَلْتُهُ قُلْتُ: حَدِيثٌ تُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيكَ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي، حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِي، عَنْ جَدِّي الْمُطَّلِبِ^(٢). قَالَ عَلِيُّ: قَوْلُهُ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي. شَدِيدٌ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَثْمَانُ: يَعْنِي ابْنَ جُرَيْجٍ لَمْ يَضْبِطْهُ.

قال الشيخ: وقد قيل عن ابن جريج عن كثير عن أبيه قال: حدثني أعيان بنى المطلب عن المطلب^(٣). وروايه ابن عيينة أحفظ.

٢٧٤/٢

/باب من قال: يقطع الصلاة إذا لم يكن بين يديه سترة؛

المرأة والجمار والكلب الأسود

٣٥٢٥- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد ابن السماك، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله المنادي، حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا شعبة، عن حميد ابن هلال العدوي قال: سمعت عبد الله بن الصامت يقول: سمعت أبا ذر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن

= أبي داود (٤٣٧).

(١) أخرجه أحمد (٢٧٢٤٤)، والنسائي (٧٥٧)، وابن ماجه (٢٩٥٨)، وابن خزيمة (٨١٥) من طريق

ابن جريج به. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٦٤١).

(٢) أخرج هذه الرواية أحمد (٢٧٢٤٣) عن سفيان به.

(٣) أخرجه الطبراني ٢٩٠/٢٠ (٦٨٤) من طريق ابن جريج به.

بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ
فَمَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَبْيَضِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ
كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِنِ الْحَجَّاجِ فِي
«الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَجَرِيرِ بْنِ
حَازِمٍ وَسَلْمِ بْنِ أَبِي الذِّيَالِ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، فَسَاقَ حَدِيثَ
يُونُسَ، ثُمَّ أَحَالَ عَلَيْهِ حَدِيثَ الْبَاقِينَ^(٢)، وَهَذَا مِنْهُ رَجَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ تَجَوَّزُ،
فَحَدِيثُ بَعْضِهِمْ كَمَا:

٣٥٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ،
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنَ الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: قَالَ: يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، الْمَرْأَةِ
وَالْحِمَارِ وَالْكَلْبِ الْأَسْوَدِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَرَأَيْتَ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ مِنَ الْكَلْبِ
الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَبْيَضِ؟ قَالَ: قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ
شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسُقْهُ^(٤). وَهَكَذَا قَالَهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلِ عَنْ حُمَيْدٍ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٣٢٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٠٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (٩٥٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٨٣٠)، وَابْنُ حِبَانَ

(٢٣٨٥) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (٧٤٩) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٥١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ (٢٣٨٤) مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢١٤٠٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٠٢)، وَابْنُ

مَاجَةَ (٣٢١٠) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بِهِ مُخْتَصِرًا.

(٤) مُسْلِمٌ (٥١٠/...).

جَعَلَ أَوَّلَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ أَبِي ذَرٍّ، ثُمَّ جَعَلَهُ مَرْفُوعًا بِالسُّؤَالِ فِي آخِرِهِ .
وَأَعْرَضَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ عَنِ الْاِحْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ، وَاحْتِجَّ بِهَا غَيْرُهُ مِنَ الْحُقَافِ .

وَقَدْ أَشَارَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى تَضْعِيفِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ
وَخِلَافِهِ مَا هُوَ أَثْبَتٌ مِنْهُ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، أَوْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ
يَلْهَوُ بِبَعْضِ مَا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقْطَعُهُ عَنِ الْاِسْتِغَالِ بِهَا، لَا أَنَّهُ يُفْسِدُ الصَّلَاةَ^(١) .
وَهَذَا [٢/٢٣٨] الَّذِي حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَيْهِ أَوْلَى بِهِ، فَنَحْنُ نَحْتَجُّ بِمِثْلِ إِسْنَادِ
هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ بَعْضُهَا صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ^(٢) .

٣٥٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ
الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصْبَمِ،
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصْبَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ
الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٣) .

وَيُرَوَّى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَقِيلَ: عَنْهُ^(٤) .

(١) ينظر اختلاف الحديث ص ١٣٩، ١٤٠، ومعرفة السنن والآثار ٢/١٢٣، ١٢٤ .

(٢) قال الذهبي ٢/٧١٣: إن احتججت به فهو نص في قطع الصلاة وفسادها.

(٣) مسلم (٥١١) .

(٤) أخرجه أحمد (٩٤٩٠) من طريق قتادة به .

عن زُرَّارَةَ عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ^(١). وقيل: عنه عن الحسنِ عن عبدِ اللَّهِ بنِ مُعَقَّلٍ ^(٢)، كِلَاهُمَا عن النَبِيِّ صلى الله عليه وآله مُخْتَصَرًا ^(٣).

٣٥٢٨- وأخبرنا أبو نصرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ الْخُرَاعِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن النَبِيِّ صلى الله عليه وآله قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ» ^(٤). قال يَحْيَى هو الْقَطَّانُ: لم يَرْفَعْ هذا الحديثُ أَحَدٌ عن قَتَادَةَ غَيْرُ شُعْبَةَ. قال يَحْيَى: وَأَنَا أَفْرُقُهُ ^(٥). قال: ورواه ابنُ أَبِي عَرُوبَةَ وهِشَامٌ عن قَتَادَةَ. يَعْنِي مَوْقُوفًا ^(٦). قال يَحْيَى: وَبَلَّغْنِي أَنَّ هَمَّامًا يُدْخِلُ بَيْنَ قَتَادَةَ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدِ أَبِي الْخَلِيلِ ^(٧). قال عَلِيُّ: وَلَمْ يَرْفَعْ هَمَّامٌ الحديثَ.

قال الشيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: والثَّابِتُ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ وَلَكِنْ يُكْرَهُ ^(٨). وَذَلِكَ يَدُلُّ مِنْ قَوْلِهِ مَعَ قَوْلِهِ: يَقْطَعُ. على أَنَّ الْمُرَادَ

(١) أخرجه أحمد (٧٩٨٣)، وابن ماجه (٩٥٠) من طريق قتادة به. وفي الزوائد: إسناده صحيح. فقد احتج البخارى بجميع رواته.

(٢) فى س: «معقل».

(٣) أخرجه أحمد (١٦٧٩٧)، وابن ماجه (٩٥١)، وابن حبان (٢٣٨٦) من طريق قتادة به. قال الذهبى عن إسناده ابن ماجه: إسناده قوى. المهذب ٧١٣/٢.

(٤) أخرجه أحمد (٣٢٤١)، وأبو داود (٧٠٣)، والنسائى (٧٥٠)، وابن ماجه (٩٤٩)، وابن خزيمة (٨٣٢) من طريق يحيى بن سعيد به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٦٥١).

(٥) يعنى: أخشاه، وأخاف أن يكون غلط فيه شعبة.

(٦) أخرجه النسائى (٧٥٠) من طريق هشام به. وذكره أبو داود عقب (٧٠٣) عن هشام وابن أبى عروبة به.

(٧) ذكره ابن عدى فى الكامل ٢٠٢١/٥، ٢٥٩١ من طريق همام به.

(٨) سياىتى فى (٣٥٥٦).

بِالْقَطْعِ غَيْرِ الْإِفْسَادِ .

وَيُرَوَّى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [٢/٢٣٨ظ] ﷺ :

٣٥٢٩- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا : ٢/٢٧٥
 حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيِّ ، حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ الْقَطَّانُ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
 كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ أَحْسِبُهُ
 أَسْنَدَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ ، وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ ،
 وَالْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ ، وَالْمَجُوسِيُّ وَالْخَنْزِيرُ ، وَيَكْفِيكَ إِذَا كَانُوا مِنْكَ عَلَى قَدْرِ رَمِيَّةٍ
 بِحَجَرٍ لَمْ يَقْطَعُوا صَلَاتَكَ » ^(١) .

٣٥٣٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو
 دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ .
 فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : أَحْسِبُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى
 غَيْرِ الشُّتْرَةِ ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ ... » . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّصْرَانِيَّ قَالَ : « وَالْمَرْأَةُ » . وَلَمْ يَذْكُرِ
 الْحَائِضَ . قَالَ : « وَيُجْزِي عَنْهُ إِذَا مَرَّوَا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى قَدْرِ رَمِيَّةٍ بِحَجَرٍ » ^(٢) .

٣٥٣١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا
 أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سَعِيدِ

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٥٧٤ - متخبط)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٥٨، وابن جرير في تهذيبه (٥٨٥ - تمة مسند عبد الرحمن بن عوف)، وابن عدى في الكامل ٦/٤٢٦ من طريق معاذ بن هشام.
 (٢) أبو داود (٧٠٤). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٧).

ابن عبد العزيز، عن مولى ليزيد بن نمران، عن يزيد بن نمران قال: رأيت رجلاً بتبوك مقعداً فقال: مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ». فما مَشَيْتُ عَلَيْهَا^(١) بَعْدُ^(٢).

٣٥٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَوَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ فَقَالَ: «قَطَعَ صَلَاتَنَا قَطَعَ اللَّهُ أَثْرَهُ». قال أبو داود: ورواه أبو مسهر عن سعيد: «قَطَعَ صَلَاتَنَا»^(٣).

٣٥٣٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ [٢/٢٣٩] وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَ بِتَبُوكَ وَهُوَ حَاجٌّ، فَإِذَا رَجُلٌ مُقْعَدٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَمْرِهِ فَقَالَ: سَأَحَدْتُكَ حَدِيثًا فَلَا تُحَدِّثْ بِهِ مَا سَمِعْتَ أَنْتَى حَتَّى، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بِتَبُوكَ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: «هَذِهِ قِبَلَتُنَا». ثم صَلَّى إِلَيْهَا. قال: فَأَقْبَلْتُ وَأَنَا غُلَامٌ أَسْعَى حَتَّى مَرَرْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَقَالَ: «قَطَعَ صَلَاتَنَا، قَطَعَ اللَّهُ أَثْرَهُ». فما قُمْتُ عَلَيْهَا إِلَى يَوْمِي هَذَا^(٤).

(١) في س، م: «عليه». والمثبت من سنن أبي داود.

(٢) المصنف في الدلائل ٢٤٣/٥، وأبو داود (٧٠٥). وأخرجه أحمد (١٦٦٠٨) من طريق سعيد بن عبد العزيز به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٨).

(٣) المصنف في الدلائل ٢٤٣/٥، وأبو داود (٧٠٦). قال الذهبي ٧١٤/٢: رواه أبو مسهر عن سعيد فقال: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن يزيد بن جابر عن يزيد بن نمران عن المقعد، وهذا أقوى طرقه.

(٤) المصنف في الدلائل ٢٤٣/٥، ٢٤٤، وأبو داود (٧٠٧). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٠).

باب الدليل على أن مرور المرأة بين يديه لا يفسد الصلاة

٣٥٣٤- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، حدثنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي صلاته من الليل وأنا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ كاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة، وأخرجه البخاري من حديث عقيل وابن أخي الزهري عن الزهري^(٢).

٣٥٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا الثضر بن شميل، أخبرنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص قال: سمعتُ عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما تقولون فيما يقطع الصلاة؟ قال: المرأة والحمار. قالت: إن المرأة لدابّةٌ سوء! لقد رأيتني مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ وهو يُصَلِّي^(٣). أخرجه مسلم من حديث شعبة^(٤).

٣٥٣٦- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا [٢/٢٣٩ظ] عبد الله بن جعفر،

(١) المصنف في الصغرى (٩٤٥). وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٨)، وابن ماجه (٩٥٦)، وابن خزيمة (٨٢٢) من طريق سفيان بن عيينة به. وسيأتي في (٣٧٤٧).

(٢) مسلم (٥١٢/٢٦٧)، والبخاري (٣٨٣، ٥١٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٩٤٧)، وابن حبان (٢٣٩٠) من طريق شعبة به.

(٤) مسلم (٥١٢/٢٦٩).

حدثنا يونسُ بنُ حبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن سَعْدِ بنِ إبراهيمَ قال: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: كان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وأنا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ. قال شُعْبَةُ: قال سَعْدٌ: وأَحْسِبُهَا قَالَتْ: وأنا حائِضٌ^(١).

٢٧٦/٢ ٣٥٣٧- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى وأبو مسلمٍ قالا: حدثنا القَعْنَبِيُّ، حدثنا مالك، عن أبي التَّضَرِّ مَوْلَى عمرَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن عائشةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرِجْلَايَ فِي قِبَلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا. قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن القَعْنَبِيِّ، ورواه مسلمٌ عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى عن مالِكٍ^(٢).

٣٥٣٨- وأخبرنا أبو عليَّ الرُّوْدُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ دَاسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا القَعْنَبِيُّ، حدثنا عبدُ العزيرِ بنُ محمدٍ، عن محمدِ بنِ عمرو، عن أبي سلمةَ، عن عائشةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ مُعْتَرِضَةً فِي قِبَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَمَامَهُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ قَالَ: «تَنَحَّيْ»^(٣). وقال عُرْوَةُ، عن عائشةَ: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي وَأَوْتَرْتُ.

(١) الطيالسي (١٥٦٠). وأخرجه أحمد (٢٤٦٢٩، ٢٤٦٦٤)، وأبو داود (٧١٠) من طريق شعبة به.

(٢) تقدم تخريجه في (٣٤٧٥).

(٣) أبو داود (٧١٤). وأخرجه أحمد (٢٥٤٨٩)، وابن حبان (٢٣٤٦) من طريق محمد بن عمرو به.

وَذَلِكَ أَصَحُّ^(١) .

٣٥٣٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش قال: حدثني إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها. قال: وحدثني مسلم، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، وذكر عندها ما يقطع الصلاة؛ الكلب والحمار [٢/٢٤٠]، والمرأة، فقالت عائشة رضي الله عنها: قد شبهتمونا بالحمير والكلاب! والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنسل من عند رجليه^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عمر ابن حفص، ورواه مسلم عن عمر وغيره^(٣).

٣٥٤٠- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قال: قيل لها: إن ناساً يقولون: إن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة. قالت: ألا أراهم قد عدلونا بالكلاب والحمير! وربما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القبلة، فيكون لي حاجة فأنسل من قبل رجلي السرير

(١) تقدم في (٣٥٣٤، ٣٥٣٦)، وسيأتي في (٣٥٦٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤١٣٩)، وابن خزيمة (٨٢٥) من طريق حفص به، وعند أحمد بالإسناد الهانئ.

(٣) البخاري (٥١٤)، ومسلم (٢٧٠/٥١٢).

كَرَاهِيَّةٌ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ بِوَجْهِى (١) .

٣٥٤١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير (ح) وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد الثقفي، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: عدلثمونا بالكلاب والحمر! لقد رأيتني مضطجعة على السرير فيجئ رسول الله ﷺ فيتوسط السرير فيصلني، فأكرهه أن أسنحه (٢)، فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل من لحافي (٣). قال قتيبة في حديثه: [٢/٢٤٠ ظ] حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: قال الأسود، عن عائشة. رواه البخاري في «الصحيح» عن عثمان بن أبي شيبة، ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم (٤).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مُرُورَ الحِمَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ لَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ

٣٥٤٢- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً،

- (١) أخرجه أحمد (٢٤١٥٣)، وابن خزيمة (٨٢٦) من طريق أبي معاوية به .
 (٢) أى: أسير أمامه وأقوم فى وجهه فأقطع صلاته. وقد يكون «أسنحه» هنا: أتعرض له فى صلاته. مشارق الأنوار ٢/٢٢٢ .
 (٣) مسند إسحاق بن راهويه (١٤٨٧). وأخرجه أحمد (٢٥٤١٢)، والنسائي (٧٥٤) من طريق منصور به .
 (٤) البخارى (٥٠٨)، ومسلم (٢٧١/٥١٢) .

أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، حدثه عبيد الله بن عبد الله، سمع ابن عباس يقول: جئت أنا والفضل بن العباس يوم عرفة ورسول الله ﷺ يصلي بالناس ونحن على أتان لنا، فمَررنا ببعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ترتع، ولم يقل لنا رسول الله ﷺ شيئاً^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن ٢٧٧/٢ يحيى وغيره عن ابن عيينة^(٢).

٣٥٤٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: أقبلت راجباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمني، فمَررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان ترتع، ودخلت في الصف، فلم يُنكر ذلك عليّ أحد^(٣). وفي حديث الشافعي: فأرسلت حماري ترتع ودخلت الصف فلم يُنكر ذلك عليّ أحد.

(١) المصنف في الصغرى (٩٤٧). وتقدم في (٣٥٢٢) بنحوه.

(٢) مسلم (٢٥٦/٥٠٤).

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٥٢)، والشافعي ١٨٨/١ (٢٠٥ - شفاء العي). وأخرجه أبو داود (٧١٥) عن القعنبى به. وتقدم في (٣٥٢٢) من طريق مالك. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٥٩).

٣٥٤٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق،
 أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى [٢/٢٤١ و] قال: قرأت على
 مالك. فذكره بمثل حديث القعنبي إلا أنه قال: بين يدي الصف. وقال: فلم
 يُنكر ذلك عليّ أحد^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف
 وعبد الله بن مسلمة القعنبي، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).
 ورواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب فقال: في حجة الوداع^(٣). ورواه
 معمر عن ابن شهاب فقال: في حجة الوداع. أو قال: يوم الفتح^(٤).
 وحجة الوداع أصح.

ورؤينا في رواية مالك في كتاب المناسك من «الموطأ» أنه قال في هذا
 الحديث: إلى غير جدار. قال الشافعي رحمه الله: يعنى والله أعلم: إلى غير
 ستر^(٥).

وذلك يدل على خطأ من زعم أنه صلى إلى ستره، وأن ستره الإمام ستره
 المأموم، فلذلك لم يقطع مرور الحمار بين أيديهم صلاتهم، ففي رواية
 مالك دليل على أنه صلى إلى غير ستره، والله تعالى أعلم.

(١) مالك ١/١٥٥، ١٥٦.

(٢) البخاري (٤٩٣، ٨٦١)، ومسلم (٥٠٤/٢٥٤).

(٣) أخرجه مسلم (٥٠٤/٢٥٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣٤٥٤)، ومسلم (٥٠٤/٢٥٧)، والترمذي (٣٣٧)، وابن خزيمة (٨٣٤) من طريق
 معمر به.

(٥) الموطأ برواية ابن بكير (٤/٢١١ - مخطوط)، وبرواية مصعب (١٣٥٧)، وتقدم في (٣٥٢٢).

٣٥٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ الْخُرَاعِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْخَرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا عِنْدَهُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ: الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جِئْتُ أَنَا وَعُغْلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ أَوْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مُرْتَدِّفِينَ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي خَلَاءٍ، فَتَزَلْنَا عَنْ الْحِمَارِ وَتَرَكْنَاهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَمَا بِالَاهُ^(١). قَالَ: وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ تَشْتَدَانِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَاقْتَلْتَا^(٢) فَأَخَذَهُمَا فَفَرَّعَ إِحْدَاهُمَا مِنْ الْأُخْرَى فَمَا بِالَاهُ^(٣).

٣٥٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ [٢٤١/٢ظ] بِنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، قُلْتُ: مَنْ صُهَيْبٌ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى حِمَارٍ هُوَ وَعُغْلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَنْصَرِفْ لِذَلِكَ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا بُرُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّعَ بَيْنَهُمَا- يَعْنِي بِذَلِكَ: فَرَّقَ بَيْنَهُمَا-

(١) فما بالاه: أي: ما أكثرث وما التفت، يقال: لا أباليه، ولا أبالي منه. عون المعبود ١/٢٦١.

(٢) في س: «فأقبلتنا». وفي حاشية م: «أقبلنا».

(٣) أخرجه أبو داود (٧١٧)، وابن خزيمة (٨٣٧، ٨٨٢)، وابن حبان (٢٣٨١) من طريق جرير به.

وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٦١).

وَلَمْ يَنْصَرِفْ لِذَلِكَ ^(١) .

٣٥٤٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرنى، عن ابن عباس قال: جئت أنا وغلّام من بنى عبد المطلب على حمار، ورسول الله ﷺ في الصلاة، فأرسلنا الحمار ودخلنا في الصلاة، وجاءت جاريتان من بنى عبد المطلب تستبقان، ففرج النبي ﷺ بينهما ولم يقطع عليه شيئاً، وسقط جدتي بين يديه من كوة فلم يقطع عليه صلاته ^(٢) .

٣٥٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو عبد الرحمن السلمى قراءة، و ^(٣) حدثنا عبید بن محمد بن محمد بن مَهْدِيّ ٢٧٨/٢ الصيدلاني لفظاً قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن منقذ المصري، حدثني إدریس يعنى ابن يحيى، عن بكر بن مضر، عن صخر ابن عبد الله بن حرملة، أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ صلى بالناس فمر بين أيديهم حمار، فقال عياش بن أبي ربيعة: سبحان الله! سبحان الله! فلما سلم رسول الله ﷺ قال: «من

(١) الطيالسي (٢٨٨٥). وأخرجه أحمد (٢٠٩٥، ٣١٦٧)، والنسائي (٧٥٣)، وابن خزيمة (٨٣٦) من طريق شعبة به .

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٠٤) من طريق سفيان به. وأحمد (٢٢٢٢)، وابن ماجه (٩٥٣) من طريق الحسن العرنى به. في الزوائد: إسناده صحيح إلا أنه منقطع.

(٣) سقط من: س، م. وتقدمت ترجمته في (١٠٧٨).

المُسْبِحُ أَنْفًا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؟». قال: فقال: أنا يا رسولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ أَنَّ الْجِمَارَ يَقْطَعُ [٢/٢٤٢] الصَّلَاةَ. قال: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ»^(١).

٣٥٤٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن شيبان، حدثنا سفيان، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم قال: قيل لابن عمر: إنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عِيَّاشِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ يَقُولُ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ. فقال ابنُ عمر: لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مُرُورَ الْكَلْبِ وَغَيْرِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ لَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ

٣٥٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس العطارُ قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني محمد بن عمر بن علي، عن عباس بن عبیدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ، عن الفضل بن عباس قال: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةِ لَنَا وَلَنَا كُثَيْبَةٌ وَحِمَارَةٌ تَرَعَى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ لَمْ تُؤَخِّرَا وَلَمْ تُزَجِّرَا^(٣).

(١) أخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (٩)، والدارقطني ١/٣٦٧ من طريق إبراهيم بن منقذ به. والباغندي (٨) من طريق إدريس بن يحيى به. قال الذهبي ٢/٧١٧: صخر انهم بالوضع، وهذا خبر منكر جدًا.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٩٩)، وابن جرير في تهذيب الآثار (٥١٥ - مسند عبد الرحمن بن عوف)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٦٣ من طريق سفيان بن عيينة به.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٩٧)، والنسائي (٧٥٢) من طريق حجاج به. وأنكره الألباني في ضعيف النسائي (٣٠).

٣٥٥١- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيْبِ بنِ اللَّيْثِ قال: حدَّثني أبي، عن جَدِّي، عن يَحْيَى بنِ أَيُّوبَ، عن محمدِ بنِ عمرِ بنِ عليٍّ، عن عَبَّاسِ بنِ عُبيدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، عن الفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ قال: أتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ ونحنُ في باديةٍ ومعه عَبَّاسٌ، فصلَّى في صحراءٍ ليسَ بينَ يديه سُرَّةٌ وحمارةٌ لنا وكَلْبِيَّةٌ تَعْبَثَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، فما بالي ذَلِكُ^(١).

٣٥٥٢- أخبرنا أبو الحسين^(٢) محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ القَطَّانُ ببغدادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ بنِ إسماعيلِ الصَّفَّارِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا أبو أسامةَ، حدثنا مُجالِدٌ، عن أبي الوَدَّائِكِ، عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ [٢/٢٤٢ظ] شَيْءٌ، وادْرَأْ ما اسْتَطَعْتَ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(٣).

٣٥٥٣- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ المُقَرِّيِّ، أخبرنا الحسنُ ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، حدثنا مُجالِدٌ، حدثنا أبو الوَدَّائِكِ قال: مرَّ شابٌّ من قُرَيْشٍ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ وهو يُصَلِّي فدفَعَهُ، ثم عادَ فدفَعَهُ، ثم عادَ فدفَعَهُ، ثلاثَ مرَّاتٍ، فلَمَّا انصَرَفَ قال: إِنَّ الصَّلَاةَ لا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ وَلَكِنْ

(١) المصنف في المعرفة (١٠٥٧). وأبو داود (٧١٨). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٢).

(٢) في س، م: «الحسن». وتقدمت ترجمته في (٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٧١٩) من طريق أبي أسامة به. قال الذهبي ٧١٠١/٢: مجالد ضعيف.

قال رسول الله ﷺ: «ادْرَعُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(١).

٣٥٥٤- أخبرنا أبو الحسن ابن أبي المعروف الفقيه، أخبرنا أبو سعيد

عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرّازي، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا

مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام وشعبة قالوا: حدثنا قتادة، عن سعيد، أن

عثمان وعلياً رضي الله عنهما قالوا: لا يقطع صلاة المسلم شيء، وادْرَعُوهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ^(٢).

٣٥٥٥- وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر

المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن ابن

شهاب، / عن سالم، عن أبيه أنه كان يقول: لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين

يَدَيِ الْمُصَلِّي^(٣).

ورواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل الباهلي، عن إبراهيم بن يزيد المكي،

عن سالم بن عبد الله فرّعه^(٤)، والصحيح موقوف.

٣٥٥٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن

حفص، عن سفيان الثوري، عن سمالك، عن عكرمة قال: سئل ابن عباس فقيل

له: أَيْقَطُعُ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرَأَةَ الصَّلَاةَ؟ فقال ابن عباس: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ

(١) أخرجه أبو داود (٧٢٠) عن مسدد به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٤).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٤٦٤ من طريق هشام وشعبة به، ولفظه: وادْرَعُوا عَنْهَا مَا

استطعتم.

(٣) مالك ١/١٥٦.

(٤) أخرجه الدارقطني ١/٣٦٧، ٣٦٨ من طريق يحيى به.

الْكَلِّ الطَّيِّبِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ يَرْفَعُهُ ﴿[فاطر: ١٠]. فما يَقْطَعُ هذا؟ ولكن يُكْرَهُ^(١).
 ٣٥٥٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان البصري، حدثنا
 محمد بن عبد الوهاب، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا [٢/٢٤٣ و] سفيان. فذكره
 بنحوه .

بَابُ مَنْ كَرِهَ الصَّلَاةَ إِلَى نَائِمٍ أَوْ مُتَحَدِّثٍ

٣٥٥٨- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو
 داود، حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد الملك بن محمد بن
 أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عن محمد بن كعب
 القرظي قال: قُلْتُ يعني^(٢) لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ وَلَا الْمُتَحَدِّثِ»^(٣). وَهَذَا أَحْسَنُ مَا رَوَى
 فِي هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ مُرْسَلٌ .

ورواه هشام بن زياد أبو المقدم عن محمد بن كعب^(٤)، وهو متروك^(٥).

(١) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار (٥١٨ - مسند عبد الرحمن بن عوف)، والطحاوي في شرح
 المعاني ٤٥٩/١ من طريق سفيان به .

(٢) ليس في: م .

(٣) أبو داود (٦٩٤). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٦٤٢).

(٤) أخرجه عبد بن حميد (٦٧٤ - منتخب) من طريق هشام به .

(٥) هو هشام بن زياد بن أبي يزيد القرشي أبو المقدم. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٠٠/٨،

والجرح والتعديل ٥٨/٩، والمجروحين لابن حبان ٨٨/٣، وتهذيب الكمال ٢٠٠/٣٠، وتهذيب

التهذيب ٣٨/١١، وقال ابن حجر في التقریب ٣١٨/٢: متروك .

وَأَصَحُّ أَثَرٍ رَوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ مَا :

٣٥٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا :
 حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ
 ابْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْدِيكَرِبِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ : قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ : لَا تَصُفُّوا بَيْنَ الْأَسَاطِينِ ^(١) ، وَلَا تُصَلُّ وَبَيْنَ يَدَيْكَ
 قَوْمٌ يَمْتَرُونَ أَوْ يَلْعَبُونَ ^(٢) .

وَهَذَا الْمَوْقُوفُ فِي قَوْمٍ يَمْتَرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُلْهِمُهُ سَمَاعُ أَصْوَاتِهِمْ وَكَلَامِهِمْ
 عَنِ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ، فَيَتَّقِي ذَلِكَ مَا اسْتَطَاعَ، فَأَمَّا الصَّلَاةُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ نَائِمٌ
 لَا يَحْتَشِمُ مِنْهُ، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهَا. وَذَلِكَ فِيمَا :

٣٥٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
 يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوْرِغِ، حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ (ح) قَالَ : وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي [٢٤٣/٢ ظ] فَأَوْتِرْتُ ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ

(١) الأساطين: جمع أسطوان وهو السارية والعمود وشبهه. ينظر مسلم بشرح النووي ٩٨/٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٧٢) من طريق سفیان به، ووقع عنده: ابن سعد. مكان: ابن مسعود. بلفظ:

ولا تأتموا بقوم يمترون ويلغون. وسأيتي هذا الأثر مرة أخرى في (٥٢٧٢).

(٣) ابن أبي شيبة (٨٨٤٠). وأخرجه أحمد (٢٥٥٩٩)، وابن خزيمة (٨٢٤) من طريق وكيع به. وأحمد =

وكيع. رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة، ورواه البخاري
عن مُسَدِّدٍ عن يَحْيَى عن هِشَامٍ^(١).

= (٢٤٢٣٦)، وأبو داود (٧١١)، والنسائي (٧٥٨)، وابن خزيمة (٨٢٣، ٨٢٤)، وابن حبان
(٢٣٤١، ٢٣٤٤، ٢٣٤٥، ٢٣٤٧) من طريق هشام به .
(١) مسلم (٢٦٨/٥١٢)، والبخاري (٥١٢، ٩٩٧) .